

ما حكم ترك الإمام لبعض تكبيرات الانتقال؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ يقول السائل اذا قال الإمام تكبيرة الانتقال في الركن الذي يليهها ولم يقلها او او قال بعضها اثناء حركة الانتقال. فما الحكم محل اه تكبيرة الانتقال بين الركنين - [00:00:00](#)

تكون بين الركنين ولا يؤخرها الى ان يدخل في الركن الثاني. فمثلا اذا انحط من القيام الى الركوع الى السجود انحط من القيام الى السجود يكبر في اثناء هويه. وينهي التكبير قبل ان يصل الى الارض. هذا هو المشروع. لكن لو - [00:00:21](#) او جهل ولم يكبر الا بعد ما وصل الى الارض الصلاة صحيحة وان كان هذا خلاف المشروع. الصلاة صحيحة لأن هذا قل من يسلم منه ولا هم كل الانتماء فقهاء ما هم كلهم فقهاء يجهلون هذه الامر فهذا الامر يتتساهم فيه ان شاء الله. نعم - [00:00:42](#)